له وهو أن ممكن في نفسه ضرورة وكل ما علق على الممكن لا يكون الا ممكنا لان معنى التعليق الاخبار بان المعلق يقع على تقدير وقوع المعلق عليه والمحال لا يقع على شيء من التقادير فلو لم تكن الرؤية ممكنة لزم الخلف في خبره تعالى وهو محال ولو كانت ممتنعة في الدنيا لما سألها موسى عليه السلام ولا يجوز على أحد من الانبياء الجهل بشيء من أحكام الالوهية وخصوصا بما يجب له تعالى وما يستحيل ومنها قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة قال مالك بن أنس رضي الله تعالى عنه لما وجب أعداءه فلم يروه تجلى لاوليائه حتى رأوه ولو لم يروا المؤمنون ربهم يوم القيامة لم يعير الكفار بالحجاب فقال كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه لما حجب الله قوما بالسخط دل على أن قوما يرونه بالرضا ثم قال أما والله لولم يوقن محمد بن ادريس بأنه يرى ربه في المعاد لما عبده في دار الدنيا وقال محمد بن الفضل كما حجبهم في الدنيا عن نور توحيده حجبهم في الآخرة عن رؤيته وأما السنة فكحديث انكم سترون ربكم كما ترون كما ترون القمر ليلة البدر وأما الاجماع فهو ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا مجمعين على وقوع الرؤية في الآخرة وان الآيات والاحاديث الواردة فيها محمولة على ظواهرها من غير تأويل ولهذه الادلة السمعية أطبق أهل السنة على أن رؤية الله سبحانه وتعالى جائزة عقلا واجبة سمعا وبيان الدليل العقلي على جوازها بطريق الاختصار هو ان الباري سبحانه وتعالى موجود وكل موجود يصح أنه يرى فالباري عز وجل يصح أن يرى هذا كما علمت ورؤيته سبحانه للمختار وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لانه خير البرايا فلم تقع لغيره ولا لموسى عليه الصلاة والسلام في الدنيا من الدنو قدر المنتهى لسبقها للآخرة او لدنوها من الزوال وحقيقة ما على الأرض من الهواء والجو ما قبل الآخرة وعده الاشارة الى وجه اخص من جواز الوقوع وبيانه ان معنى ثبت اي حصلت ووقعت لنبينا صلى الله عليه

وسلم

وسلم في الدنيا ليلة الاسراء والوقوع لا يستلزم الامكان بخلاف العكس والراجح عند أكثر العلماء أنه صلى الله عليه وسلم رأى ربه سبحانه وتعالى بعيني رأسه لحديث ابن عباس وغيره وهذا لا يؤخذ الا بالسماع منه صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي أن يتشكك فيه ولما نفت عائشة وقوعها له صلى الله عليه وسلم قدم ابن عباس عليها لانه اثبت حتى قال محمد بن راشد ما عائشة عندنا بأعلم من ابن عباس وأما حديث واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا فانه وان أفاد أن الرؤية في الدنيا وان جازت عقلا فقد امتنعت سمعا لكن من أثبتها للنبي صلى الله عليه وسلم له أن يقول ان المتكلم لا يدخل في عموم كلامه ولم تثبت في الدنيا لغير نبينا صلى الله عليه وسلم على ما في ذلك من الخلاف ومن ادعاها لغيره في الدنيا يقظة فهو ضال باطل قال المشائخ وذهب الكواشي والمهدوي الى تكفيره ولا نزاع في وقوعها منامًا وصحتها فان الشيطان لا يتمثل به تعالى كالانبياء عليهم الصلاة والسلام واختلف في وقوعها للاولياء على قولين للاشعري أرجحهما المنع وارغ عن الالهيات شرع في النبوات فقال

وضده أي ومن أفراد العقلي **ارسال الله تعالى**

جميع الرسل أي رسل البشر من آدم الى محمد عليهم الصلاة والسلام الى المكلفين من الثقلين ليبلغوهم عنه أمره ونهيه ووعده ووعيده

ت وليبوة وليبتوا الهم عنه سبحانه وتعالى ما يحتاجون اليه من أمور الدنيا والدين مما جاءوا به حتى تقوم الحجة عليهم بالبينات وتنقطع عنهم سائر التعللات ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت الينا رسولا وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل واذا علمت أن الارسال مما يجوز في حقه تعالى فعله وتركه **فقد وجب** له أي للمكلف عليه تعالى خلافا لحكماء الفلاسفة والمعتزلة لا يجب عليه شيء الخلقة **بل** ارسالهم انما هو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)